

إسراء الوهم والظلم



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهات

السنة الثالثة والستون	الصادر في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٤٢ هـ الموافق (٣١ ديسمبر سنة ٢٠٢٠ م)	العدد ٥٣ تابع (ب)
--------------------------	---	----------------------

محتويات العدد:

رقم الصفحة

قرارات رئيس جمهورية مصر العربية

- قرار رقم ٧٢٦ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إنشاء ميدالية تذكارية لليوبيل الذهبى
٣ لسلاح المدرعات
- قرار رقم ٧٢٧ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إنشاء ميدالية تذكارية لليوبيل الماسى
٥ لهيئة الإمداد والتموين للقوات المسلحة
- قرار رقم ٧٢٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إنشاء ميدالية تذكارية لليوبيل الذهبى
٧ لقوات الصاعقة



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢٦ لسنة ٢٠٢٠

بشأن إنشاء ميدالية تذكارية لليوبيل الذهبى لسلاح المدرعات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ فى شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ فى شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط بالقوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ فى شأن التعبئة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع

عن الدولة وعلى القوات المسلحة ؛

وعلى قانون خدمة ضباط الشرف وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة الصادر

بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ ؛

وبناءً على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ ميدالية تذكارية يطلق عليها «ميدالية اليوبيل الذهبى لسلاح المدرعات» بمناسبة مرور خمسين عاماً على إنشاء سلاح المدرعات وتكون من طبقة واحدة [من النحاس المطلى باللون الذهبى] طبقاً للرسوم والمواصفات المرافقة ، وتلى فى الترتيب الميداليات العسكرية التى صدرت حتى الآن .

(المادة الثانية)

تمنح هذه الميدالية لجميع الضباط / ضباط صف / طلبة الكلية الحربية [جناح المدرعات]

الموجودين فى الخدمة يوم ٢٦ / ١٠ / ٢٠١٥

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

سري جداً

- ٥ -

مرفق ضمير مع

مذكرة عرض رقم (٥٢ / ٢٠٢٠)

بشأن : إنشاء ميدالية تكفيرية (الوبيل الذهبي)

لملاح المرمعات .

مواصفات وشكل الميدالية

الوجه الخلفي



الوجه الامامي



مواصفات علامة الميدالية



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢٧ لسنة ٢٠٢٠

بشأن إنشاء ميدالية تذكارية لليوبيل الماسى
لهيئة الإمداد والتموين للقوات المسلحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ فى شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛
وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ فى شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط بالقوات المسلحة ؛
وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ فى شأن التعبئة العامة ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع
عن الدولة وعلى القوات المسلحة ؛
وعلى قانون خدمة ضباط الشرف وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة الصادر
بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ ؛
وبناءً على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تتشأ ميدالية تذكارية يطلق عليها «ميدالية اليوبيل الماسى لهيئة الإمداد والتموين
للقوات المسلحة» بمناسبة مرور خمسة وسبعين عاماً على إنشاء هيئة الإمداد والتموين
للقوات المسلحة وتكون من طبقة واحدة [من النحاس المطلى باللون الذهبى] طبقاً للرسوم
والمواصفات المرافقة ، وتلى فى الترتيب الميداليات العسكرية التى صدرت حتى الآن .

(المادة الثانية)

تمنح هذه الميدالية لجميع الضباط / ضباط صف / طلبة الكلية الحربية [جناح الإمداد والتموين]
الموجودين فى الخدمة يوم ٦/٣/٢٠١٤ .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .
صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٤٢ هـ
(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسي



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢٨ لسنة ٢٠٢٠

بشأن إنشاء ميدالية تذكارية لليوبيل الذهبى لقوات الصاعقة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ فى شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ فى شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط بالقوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ فى شأن التعبئة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع

عن الدولة وعلى القوات المسلحة ؛

وعلى قانون خدمة ضباط الشرف وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة الصادر

بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ ؛

وبناءً على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تشأً ميدالية تذكارية يطلق عليها «ميدالية اليوبيل الذهبى لقوات الصاعقة» بمناسبة

مرور خمسين عاماً على إنشاء قوات الصاعقة وتكون من طبقة واحدة [من النحاس المطلى

باللون الذهبى] طبقاً للرسوم والمواصفات المرافقة ، وتلى فى الترتيب الميداليات العسكرية

التي صدرت حتى الآن .

(المادة الثانية)

تمنح هذه الميدالية لجميع الضباط / ضباط الصف الموجودين فى الخدمة يوم ٣/١٢/٢٠٠٥

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

